

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٩١ لسنة ٢٠٠٢

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣ لسنة ١٩٩٩ بالترخيص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بكنيسة السيدة العذراء ومارميثا ( كنيسة الروم الأرثوذكس سابقا ) بمدينة قاقوس - محافظة الشرقية ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

### قرر،

( المادة الأولى )

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بتعليق مبنى الجراج وملحقاته الخاص بكنيسة السيدة العذراء ومارميثا ( كنيسة الروم الأرثوذكس سابقا ) وملحقاتها الكائنة بمدينة قاقوس - محافظة الشرقية ، وذلك طبقا للرسم المرفق .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويحصل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في غرة شعبان سنة ١٤٢٣ هـ

( الموافق ٧ أكتوبر سنة ٢٠٠٢ م )